

# قوانيسن ومراسيم

قرارات ، مقسورات ، مناشر اعلانات وسلاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشم المطبعة الرسمية • شارع تروليه	النشرة الرسميسة اعلانات ، صفقات عموميسة وسجل تجساري	مناقشسات المجلس الوطني	القوانين والمراسيم			الاشتراكات
الجــزائر تليفون: ١٦-٨١-١٦	مسنة	مسنة	مسنة	۲ اشهر	۳ اشهر	
۱۳-۸-۹۳: رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ ـ ٣٢٠٠	۲۵ دینسارا ۲۰ دینسارا	۲۰ دینسارا ۲۵ دینسارا	-	۱۱ دینارا ۲۰ دینارا	۸ دنانیر ۱۲ دبنارا	في الجزائر في البلاد الاجنبيـة

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر. دينار وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين . المطلوب منهم الاأعلام عن تعيير عناوينهم وعن مطالبهم ـ يُؤدى عن تغيير العنوان ٣٠٠. دينار ـ ثمن النشر على اساس ٢٥٥٠ دينار للسطر

# مراسيم ، قرارات ، تعليمات

### وزارة الدولة الكلفة بالنقل

- قرار مؤرخ في ٥ ذي القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ فبراير سنة ١٩٦٧ يتضمن احداث قسم لأدوات الرصد الجوى بمدرسة الطيران المدنى والرصد الجوى . ٢٤٦

ـ مقرر مؤرخ في ١ ذي القعدة عام ١٣٨٦ المــوافق ١٠ فبراير سنة '١٩٦٧ يتضمن تعيين المطارات التي يستخلص فيها رسم استعمال المنشآت الاستقبال الركاب . ٢٤٦

### وزارة الداخليسة

ـ قرارات مؤرخة في ١٩ رمضان و١٤ شوال عـام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ و٢٥ يناير سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين . 787

## وزارة الانبـــاء

- قرار مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٨ فبراير |

سنة ١٩٦٧ يتضمن تفويض الامضماء الى ممدير الادارة العـــامة .

787

### وزارة العسسدل

ـ قرارات مؤرخة في ١٥ و ٢١ و ٢٩ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٦ يناير و ١ و ٩ فبراير سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة في سلك القضاة. 787

ـ مقرر مؤرخ في ١٢ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ اكتوبر سنة ١٩٦٦ يتضمن قبول خبراء في بعض الاختصاصات (استداك) . 111

#### وزارة الصناعة والطاقة

ب قرار مؤرخ في ٢٢ جمادي الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٨ اكتوبر سنة ١٩٦٦ يتضمن انهاء مهام الكاتب العام لمكتب الدراسات والانجازات الصناعية (بيري) . 181

#### وزارة الاشفال العمومية والبناء

\_ ـ قرارات مؤرخة في ٢٩ جمادي الاولى و ٢٦ جمادي الثانية

و ۱۹ و ۲۸ و ۳۰ رجب و ۳ و ۱۰ و ۱۱ و ۱۷ و ۱۸ و ۲۱ شعبان و ۱ و ۷ و ۸ و ۱۱ و ۱۹ رمضان عام ۱۳۸۲ الموافق ۱۵ سبتمبر و ۱۲ اکتوبر و ۳ و ۱۲ و ۱۶ و ۱۷ و ۲۶ و ۳۵ نوفمبر و ۱ و ۲ و ۵ و ۱۳ و ۱۹ و ۲۰ و ۲۳ و ۳۱ دیسمبر سنة ١٩٦٦ تتضمن حركة موظفين 🔐

ـ مقرران مؤرخان فی ۲۶ رجب و ۸ رمضان عام ۱۳۸۸ الموافق ۱۰ نوفمبر و ۲۰ دیسمبر سنة ۱۹۶۹ پتضمنان الترخيص للهندسين معماريين حمل هذا الاسم وممارسة

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۸ شوال عام۱۳۸۸ الموافق

٨ افبراير سنة ١٩٦٧ يتضمن تكليف النظام المنجمي للضمان الاجتماعي بتسيير الشؤون الخاصة بحوادث العمل . ٢٥٣

#### قرارات عمسال العمسالات

۔ قرار مؤرخ فی ۲۲ رمضان عام ۱۳۸۶ الوافق ۷ پناین سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الاذن لجلب الماء ضخا من وادى المحاقن لري أراضي .

#### بسلاغسات ، اعسلانسات

۔ مناقصات م

- انــذار لمقــاولة .

700 101

# وزارة الدولة الكلفة بالنقل

قسرار مسؤرخ في ٥ ذي القصدة عسام ١٣٨٦ المسوافق ١٤ فبراير سنة ١٩٦٧ يتضمن احباث قسم لأدوات الرصيد الجوى بمدرسة الطيران المدني والرصد الجوي

أن وزير الدولة الكلف بالنقل ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم ٦٣ ـ ٤٩٣ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والمتضمن احداث مدرسة الطيران المدنى والرصد الجوي ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ـ ٢٩٧ الؤرخ في ١٠ جمادي الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن نقل الاختصاصات المتعلقة بالنقل الى وزير الدولة ،

المادة الاولى: يحدث قسم لأدوات الرصد الجوى بمدرسة ألطيران الدنى والرصد المجوى وذلك لأجل تكوين التقنيسين الخصصين للقيام بالمحافظة على الاجهزة المستعملة للرصد

المادة ٢: يكلف نائب مدير الطيران المدنى بتنفيذ هـذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيّة الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٥ ذي القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ ا**ف**يراير سنة ١٩٦٧ . . .

عن وزير الدولة الكلف بالنقل الكاتب العام انیس صالح بای

# مراسئير، قرارات، تعليمات

مقسرر مؤرخ في ١ ذي القعدة عام ١٣٨٦ المسوافق ١٠ فبراير سنة 1970 يتضمن تعيين المطارات التي يستخلص فيها رسم استعمال المنشآت لاستقبال الركاب

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

ـ بمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في ١٥ جمادي الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ١ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن تحديد الشروط المتعلقة بوضع رسوم المطارات ، ولا سيما المادة ١٣ منه ،

- وبناء على اقتراح نائب مدير الطيران المدنى ،

يقرر ما يلى:

المادة الاولى: ان الرسم عن استعمالُ المنشآت المخصصة لاستقبال الركاب ، يمكن أن يتم قبضة في المطارات التالية :

الجزائر ــ الدار البيضاء ووهران وعنابة وقسنطينـــة وبجاية وسكيكدة وبشبار وورقلة وحاسى مسعود وعسين امناس وغرداية والقليعة والاغواط وتامنراست وتوقرت وعين

المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١ ذي القعدة عام ١٣٨٦ الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٦٧ .

عن وزير الدولة الكلف بالنقل الكاتب العام أنيس صالح باي

# وزارة الداخلية

قرارات مؤرخة فى ١٩ رمضان و١٤ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ و٢٥ يناير سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد العربي زروقة ملحقا عماليا متمرنا بدار عمالة بشيار .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ أنهيت ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٧ مهام السيد محمد وارد المتصرف المدنى من الطبقة الثانية والدرجة الاولى كرئيس مكتب .

بموجب قرار مؤرخ في ١٤ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ يناير سنة ١٩٦٧ أنهي ابتداء من ١ فبراير سنة ١٩٦٧ انتداب السيد احمد بدرى لمهام رئيس المصلحة العمالية للحماية المدنية والنجدة بدار عمالة عنابة .

ووضع المعنى رهن اشارة ادارته الاصلية .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٤ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ يناير سنة ١٩٦٧ نقل السيد عبد السلام بن الابيض المنتدب لمهام مدير المصلحة العمالية للحماية المدنية والنجدة بالاصنام بنفس الصفة الى عنابة .

ويتقاضى المعني مرتبه من ميزانية المصلحة العمالية للحماية المدنية والنجدة بعنابة على اساس الرقم الاستدلالي الاجمالي المطابق للطبقة الرابعة الدرجة الاولى أي الرقم الاستدلالي الاجمالي . . . . .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من ١ فبراير سنة ١٩٦٧.

# وزارة الأنباء

قرار مؤرخ في ١٨ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٧ يتضمن تفويض الامضاء الى مدير الادارة العامة

ان وزير الانبـــاء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٦ - ٣١٥ المؤرخ فى ٧ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٢٤ اكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتضمن تعيين وزير الانساء ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ ـ ١٩٥ المؤرخ فى ٣ ربيع الثانى عام ١٩٨٦ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٥ والمرخص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم ٤

- وبمقتضى المرسوم المؤرخ فى ٧ رمضان عام ١٣٨٥ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تعيين السيد او الصديق مديرا للادارة العامة بوزارة الانساء ٤

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يفوض الى السيد سعيد او صديق ، مدين الادارة العامة ، بامضاء جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات والمناشير باسم وزير الانساء وذلك في حدود اختصاصاته .

اللادة ٢: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٨ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٨ فبراين سنة ١٩٦٧ .

محمد بن يحيي

# وزارة العسدل

قرارات مؤرخة في ١٥ و ٢١ و ٢٩ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٦ يناير و ١ و ٩ فبراير سنة ١٩٦٧ تتضمن حركة موظفين

بموجب قرار مؤرخ في ١٥ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٢٦ يناير سنة ١٩٦٧ انتدب موقتا السيد عبد القادر موساوى القاضى بمحكمة برواقية للقيام بالإضافة الى مهامه بمهمة مستشار بفرفة الاتهام بالمجلس القضائي بالمدينة .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢١ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ انتدب موقتا السيد احمد مزوار رئيس غرفة بالمجلس القضائي بالاصنام لمهمة مستشار بالمجلس القضائي بمدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢١ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ انتدب موقتا السيد خالد نوى مهيدى رئيس غرفة بالمجلس القضائي بباتنة لنفس المهام بالمجلس القضائي بقسنطينة .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢١ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ نقل السيد حسين قرفوف القاضى بمحكمة عين الصفراء بنفس الصفة الى محكمة سعيدة .

بموجب قرار مؤرخ في ٢٩ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٩ فبراير سنة ١٩٦٧ انتدب موقتا السيد صالح قايد وكيل النيابة العامة بالمجلس القضائي بالمدية لنفس المهام بالمجلس القضائي بمدينة الجزائر ،

#### مقرر مؤرخ فى ١٢ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٢٧ اكتسوبر سنة ١٩٦٦ يتغمن قبول خبراء فى بعض الاختصاصـات (استدراك)

\_ الجريدة الرسمية \_ العدد ٢ الصادر بتـــاريخ ٢٥ ومضان عام ١٣٨٦ الموافق ٦ يناير سنة ١٩٦٧ .

- الصفحة ٢٢ - العمود الاول - السطر ٢٩ . بدلا من:

« الجيلاني حبيب . . . . . »

يقرأ ما يلى:

« سي الجيلاني حبيب . . . . »

( والباقي بدون تغيير )

# وزارة الصناعة والطاقة

قرار مؤرخ في ٢٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٨ اكتوبر سنة ١٩٦٦ يتضمن انهاء مهام الكاتب العام لمكتب الدراسات والانجازات الصناعية (بيري)

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٦ الموافق ٨ اكتوبر سنة ١٩٦٦ انهيت مهام الكاتب العام لمكتب الدراسات والانجازات الصناعية التى كان يمارسها السيد محمد بربس .

# وزارة الاشفال العمومية والبناء

قرارات مؤرخة فى ٢٩ جمادى الاولى و ٢٦ جمادى الثانية و ١٩ و ٢٨ و ٢٠ رجب و ٣ و ١٠ و ١١ و ١٧ و ١٨ و ٢١ شعبان و ١ و ٧ و ٨ و ١١ و ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ١٥ سبتمبر و ١٢ اكتوبر و ٣ و ١٢ و ١٦ و ١٧ و ٢٥ و ٢٥ فمبر و ١ و ٢ و ٥ و ١٣ و ١٩ و ٢٠ و ٣١ ديسمبر نوفمبر و ١ و ٢ و ٥ و ١٣ ديسمبر سئة ١٩٦٦ تتضمن حركة موظفين

موجب قرار مؤرخ فى ٢٩ جمادي الاولى عام ١٣٨٦ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٦ انتداب السيد عبد المجيد شيالي لمهام مهندس بالجسور والطرقات من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالى الاجمالى ٣٩٠) وألحق بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الري بوهران ، ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول غشب سنة ١٩٦٦.

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ جمادي الثانية عام ١٣٨٦ اللوافق ١٢ اكتوبر سنة ١٩٦٥ أنهي ابتداء من ١٩ مايو سنة ١٩٦٥ التداب السيد محمد قرطبي لمهام مهندس رئيس بالجسور والطرقات .

بموجب قرار مؤرخ فى 19 رجب عمام ١٣٨٦ الموافق ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٦ عزل السيد محمد الصالح مكربي من مهامه بسبب تخليه عن وظيفته ، وشطب عليه ابتداء من ٢٨ غشت سنة ١٩٦٦ من اطار المساعدين التقنيين بالجسور والطرقات .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٣ نو فمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد حسين جندر الحائز للشهادة الاولى للتقنية الصناعية من المعهد التقني بدلس ، مساعدا تقنيا بالجسور والطرقات من الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠) والحق بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الري بوهران .

بموجب قرار مؤرخ فى ١٩ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد عبد الحفيظ شيابني الحائز لشهادة القسم الاول من بكالوريا التعليم الثانوى ولشهادة واحدة من التقنية الاولى ، مساعدا تقنيا بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) وألحق بدائرة الاشفال العمومية وهندسة الري بعنابة .

ويسرى مفعول هذه القرارات ابتداء من تاريخ تعيين كل معنى بالامر في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ فى ٢٨ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٢ نوفمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد محمد حسن لمهام مهندس رئيس بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقام الاستدلالي الاجمالي ١٨٥٥) وكلف بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الري بباننة .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد لحسن علام لمهام مهندس رئيس بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالى الاجمالى ٦٨٥) وكلف بدائرة الاشغال انعمومية وهندسة الري بتيزى وزو ٠

ويسرى مفعول هذين القرارين ابتداء من اول اكتسوبر سنة ١٩٦٦ .

بموجب قرار مؤرخ فى ٣٠ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد خميسي حيمر الحائز لاجازة مهندس من المدرسة الوطنية للهندسة والمتخصص فى الهندسة المدنية ، مهندسا تقنيا لاشغال الدولة العمومية من الدرجة الاولى الطبقة العادية ( الرقم الاستدلالى الاجمالى ٣٠٠٠) والحق بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الري بباتنة .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعني المار في مهامه م

بموجب قرار مؤرخ في ٣٠ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد مصطفى حمودى لمهام رئيس قسم البناء من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٧٠) بمديرية التعمير والأسكان.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من اول اكتوبر سنة

بموجب قرار مؤرخ في ٣٠ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٤ نو فمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد محمد موساوي الحائز لشهادة الكفاءة المهنية في رسم البيانات، مراقبا تقنيا متمرنا للبناء من الطبقة الثانية الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي. ٢١) بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الرى بوهران .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر فی مهامه .

بموجب قرار مؤرخ في ٣ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٦ أنهي ابتداء من ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٦ انتداب السيد عبد النور كرمان لمهام مهندس رئيس بالجسور والطرقات .

بموجب قرار مؤرخ في ٣ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ١٧ نو فمبر سنة ١٩٦٦ أنهي ابتداء من اول اكتوبر سنة ١٩٦٦ انتداب السيد محمد أمين دمرجى لمهام مهندس فاشغال الدولة العمومية .

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٤ نو فمبر سنة ١٩٦٦ ألحق ابتداء من اول يناير سنة ١٩٦٦ السيد يزيد علال المهندس بالجسور والطرقات من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٩٠ ) لمدة خمس سنوات بوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية بوصفه مديرا للميناء المستقل لمدينة الجزائر.

وللمحافظة على حقوقه في المعاش فانه يطلب من المعنى أن يقوم مباشرة وبناء على طلب هيئة الصندوق العام للتقاعد في الجزائر بدفع ٦٪ للمعاش محسوبة على أساس أجرته المطابقة لرتبته والدرجته في اطاره الاصلي .

بموجب قرار مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد محمد الطاهر طويلب لمهام رئيس قسم البناء من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٧٠) وألحق ابتداء من ١ اكتوبر سنة ١٩٦٦ بمدرسة المهندسين بمدينة الجزائر \_ حسين داي \_ .

بموجب قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد الطاهر جاري الحائز لاجازة مهندس في أشفال الجفرافيا من المدرسة الوطنيــة | ١٩٦٦ السيد السعيد تادريست المسير للورشات مــن

للعلوم الجفرافية بباريس ، مهندسا لاشغال الدولة العمومية من الطبقة الثانية والدرجة الاوئى ( الرقم الاستـــدلالي الاجمالي ٣٠٠).

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ١٩٦٦ انتدب ابتداء من ١ أكتوبر سنة ١٩٦٦ السيد محمد رفاس لمهام مهندس رئيس بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٥٨٥) وكلف بمصلحة الدراسات العلمية .

بموجب قرار مؤرخ في ١٧ شعبان عام ١٣٨٦ إلموافق ١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد احمد زواق لمهاممساعد تقنى بأشغال الدولة العمومية من الدرجة الثانية ( الرقـم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠ ) وعين ابتداء من ٢ نوفمبر سنة ١٩٦٦ بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الرى بالمدية . .

بموجب قرار مؤرخ في ١٨ شعبان عام ١٣٨٦ الوافق ٢ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب ابتداء من ٢ نوفمبر سنـــة ١٩٦٦ السيد بودربالة حقيقي المستكتب بالجسوروالطرقات من الدرُجة الاولى السُّلم ٣ 🏿 🗷 ( الرقم الاستدلاليالاجمالي ١٩٥) لمهام مساعد تقنى بأشعال الدولة العمومية من الدرجة الثانية ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠ ) وعين بدائــرة الاشفال العمومية وهندسة الرى بوهران .

بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد بلقاسم أورابح الحائن للشهادة الاهلية الصناعية مساعدا تقنيا متمرنا بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي . ٢١٠) بدائرة الاشغال العمومية والرى بسطيف .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ه دیسمبر سنة ۱۹٦٦ عین ابتداء من ۲۸ نومبر سنسة ١٩٦٦ السيد حسن ابركان المسير للورشات بالجسمور والطرقات من الدرجة الاولى السلم ME I (الرقسم الاستدلالي ٢٢٥) مساعدا تقنيا متمرنا بالجسور والطرقات من الدرجة الثالثة ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٥٠ )وألحق بدائرة الاشىغال العمومية واارى بتيزى وزو .

بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين ابتداء من ٢٨ نوفمبر سنــة ٢٧٥ ) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة | بدائرة الاشغال العمومية والرى بالمدية . الخامسة ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٩٠ ) .

> بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الوافيق ٥ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين ابتداء من ٢٨ نوفمبر سنسية ١٩٦٦ السيد محمد يطة المسير للورشات من الدرجسة الثالثة السلم ME 1 (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٦٠) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٠) .

> بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ه ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد فتحي نقاى الحــائز الشهادة الكفاءة المهنية في رسم البنايات مراقبا تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) وألحق بدائرة وهران .

> ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

> بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ه دیستمبر سنة ۱۹۲٦ آنهی ابتداء من ۱ ینایر سنة ۱۹۲۷ انتداب السيد على قرون لمهام مساعد تقني لاشغال الدولة العمومية لعدم كفاءته المهنية .

> بموجب قرار مؤرخ في ٢١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ه دیسمبر سنة ۱۹۲۱ عین ابتداء من ۱۰ دیسمبر سنسة ١٩٦٦ السيد بن عمار ميموني المستخدم بالجسوروالطرقات من الدرجة الثالثة السلم ٣ Es (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٢٥) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة الثانية والرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠ .

> بموجب قرار مؤرخ في ١ شعبان عام ١٣٨٦ الموافق ١٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين ابتداء من ١ أكتوبر سنة ١٩٦٦ السيد محمد خاوة الحائز لشهادة الليسانس في العلوم وأجازة مهندس في هندسة الري من المدرسة الوطنية العليا للالكترونيك التقنى وهندسة الرى بتولوز ، مهندســــا بالجسور والطرقات من الطبقة الثانية والدرجة الاولى(الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٩٠) وألحق بدائرة الاشفال العمومية والرى بوهران ليكلف بالمهام المطابقة لرتبته .

> بموجب قرار مؤرخ في ٧ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ١٩ **د**یسیمبر سنة ۱۹۶٦ انتدب ابتداء من اول دیسمبر سنة ١٩٦٦ السيد مصطفى ابن تقرى المستخدم بالجسسسور والطرقات من الدرجة الثانية السلم 8 8 والرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) للهام مساعد تقني بالجسور والطرقسات

الدرجة الرابعة السلم 1 M E ( الرقم الاستدلالي الاجمالي | من الدرجة الاولى الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) والحق

بموجب قرار مؤرخ في ٧ رمضان عام ١٣٨٦ الرافق ١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب ابتداء من أول ديسمبر سنة ١٩٦٦ السيد بوزيان جنوحات المستخدم بالجسوروالطرقات من الدرجة الاولى السلم ES 7 (الرقم الاستدلالي الاجمالي ١٩٥ ) لمهام مساعد تقني بالجسور والطرقات من الدرجـة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) وألحق بدائس ق الاشفال العمومية وهندسة الرى بالمدية .

بموجب قرار مؤرخ في ٧ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب ابتداء من أول ديسمبر سنة ١٩٦٦ السيد ابراهيم الونيس المسير للورشات من الدرجة الاولى السلم 1 88 (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٢٥) لمهام مساعد تقنى بالجسور والطرقات من الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي الاجمالي . ٢٣ ) وألحق بدائرة الاشفال العمومية وهندسة الري بالمدية .

بموجب قرار فی ۷ رمضان عام ۱۳۸۲ الموافق ۱۹ دیسمبر سنة ١٩٦٦ عزل السيد عبد العزيز حمايدية من مهامه بسبب تخليه عن وظيفته وشطب عليه ابتـــداء من ٢٢ مايو سنة ١٩٦٦ من اطار المهندسين .

بموجب قرار مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة 1977 عين السيد سليمان ابن نسيب الحائز للشهادة المدرسية الثانية من الاشغال العمومية ( المدرسة التقنية للدولة بقسنطينة ) مراقبا تقنيا متدربا للبنايات مسن الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) وألحق بدائرة قسنطينة ٠

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه ..

بموجب قرار مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد رشيد العرباوي المستخدم بالجسسور والطرقات من الدرجة الثانية والسلم 1 ES ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) والحق ابتداء من ١ يناير سنة ١٩٦٧ بدائرة الاشفال العمومية والرى بالصحراء مع مفعول مالى ابتداء من ۱ دیسمبر سنة ۱۹۲۹ .

بموجب قرار مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٠ ً [ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد شعبان عشايشه السيسس

الورشات بالجسور والطرقات من الدرجة الثامنة والسلم الله الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٢٥) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة السابعة (الرقسسم الاستدلالي الاجمالي ٣٣٠) والحق بدائرة الاشغال العمومية وهندسة الري بعنابة.

بموجب قرار مؤرخ فى ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد الاحسن حورية الحسائز لشهادة التقنية الرياضية الثانية من الثانوية التقنية للذكور بالجزائر ، مساعدا تقنيا متدربا من الدرجة الاولى ( الرقسم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) والحق بمصلحة الدراسات العامة وأشغال هندسة الري الكبرى .

بموجب قرار مؤرخ في ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ ، عين السيد رابح دردار مراقبا تقنيا للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) والحق بدائرة الاشمغال العمومية والسرى بتيزى وزو ،

بعوجب قرار مؤرخ فى ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد على لعنانى الحائز لاجازة التقنية فى البناء والهندسة المعمارية المسلمة من مدرسسة الهندسة بصوفيا (بلغاريا) معاونا تقنيا متدربا بالجسسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالى الاجمالى ١٢١ ) والحق بالمخبر المركزى للجسور والطرقات (مصلحة الدراسات العلمية).

بعوجب قرار مؤرخ في ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد بوعلام طحالبه الحسائر لاجازة التقنية في البناء والهندسة العمارية المسلمة مسن مدرسة الهندسة بصوفيا (بلغاريا) مساعدا تقنيا بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي الماري المخبر المركزي للجسور والطرقات (مصلحة الدراسات العلمية).

ويسرى مفعول هذه القرارات ابتداء من تاريخ تنصيب كل معنى بالامر في مهامه .

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد ابراهيم سماتي المسيد للورشات من الدرجة الرابعة السلم ٤٠٠١ (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٥) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة الخامسة ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٩٠) والحق بالمصلحة البحرية لمدينة الجزائر .

ویسری مفعول هذا القرار ابتداء من ۱ ینایر سنة ۱۹۹۷ مع مفعول مالی ابتداء من اول دیسمبر سنة ۱۹۲۹ می

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ أنهي انتداب السيد رشيد حمودى لمهام مراقب تقني بأشفال الدولة العمومية .

وعين السيد رشيد حمودى المستخدم بالجسور والطرقات من الدرجة الثالثة السلم ٣ ١١٥ ( الرقم الاستسدلالي الاجمالي ٢٢٥ ) مساعدا تقنيا بالجسسور والطرقسات من الدرجة الثانية ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٠ ) .

بموجب قرار مؤرخ في ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ أنهى انتداب السيد محمد السعيسد سيدى بومدين لهام مساعد تقني بأشفال الدولة العمومية وعين السيد محمد السعيد سيدى بومدين الحائز للشهادة الصناعية الثانية (الثانوية التقنية للذكور بمدينة الجزائر) مساعدا تقنيا بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) .

ويسرى مفعول هذين القرارين ابتداء من أول ديسمبسر سنة ١٩٦٦ .

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انهي انتداب السيد حسن حلال لمهام مساعد تقنى بأشفال الدولة العمومية وعين السيد احسسن حلال المسير للورشات من الدرجة الرابعة السلم ٤٠٠٠ (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٥) مساعدا تقنيا بالجسور والطرقات من الدرجة الخامسة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٩٠)

ویسری مفعول هذا القرار ابتداء من ۲ دیسمین سنسة ۱۹۳۸ م

بموجب قرار مؤرخ فی 11 رمضان عام 17۸٦ الموافق 77 دیستمبر سنة 197٦ انتدب ابتداء من 7 نوفمبر سنة 197٦ السید حبیب مصطفای الاستخدم بالجسور والطرقات من الدرجة الاولی السلم  $7 \times 1000$  (الرقم الاستدلالی الاجمالی (19 ) لمهام مساعد تقنی لاشفال الدولة العمومیة من الدرجة الاولی (الرقم الاستدلالی الاجمالی (11 ) والحق بدائرة الاشفال العمومیة والری والبناء بسعیدة م

بموجب قرار مؤرخ فى ١١ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٦ الغيت ابتداء من ٢٩ غشت سنة١٩٦٦ احكام القرار المؤرخ بنفس التاريخ المتضمن تعيين الاخضر بالحاج برتبة مساعد تقنى بالجسور والطرقات .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٣٦ الوافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد بلعيد آيت العمارة المسير للورشات والطرقات من الدرجة السابعة السسلم ME. 1

( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣١٥ ) مراقبا تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الاولى والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٣٤) والحق بدائرة الاشفال العمومية وهندسة الرى والبناء لمدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد محمد عباسي الحائزلشهادة عون الكفاءة من المدرسة الوطنية التقنية للمناجم بمليانة مراقبا تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) وألحق بدائرة الاشفال العمومية وهندسة الرى والبناء لدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد حمو الوكيل المسيـــر للورشات بالجسور والطرقات من الدرجة السادسة السلم ME. 1 ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٣٠٥ ) مراقباً تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الاولى والدرجة الاولى ( الرقـــم الاستدلالي الاجمالي ٣٣٤) والحق بدائرة الاشغال العمومية والرى والبناء لمدينة الجزائر .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد ايدير مهلب المستخصدم بالجسور والطرقات من الدرجة السادسة السلسم ٣ ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٥٥ ) مساعدا تقنيا متدربا بالجسور والطرقات من الدرجة الرابعة ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٠ ) وألحق بدائرة الإشغال العمومية وهندسـة الرى والبناء بتيزى وزو .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد محمد شرف الدين بوزكار الحائز للشهادة المدرسية الاولى التقنية مراقبا تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الإجمالي ٢١٠ ) والحق بليائرة الاشغال العمومية وهندســة الرى والبناء بتلمسان .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد السعيد ولد حسين الستخدم بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى السلم ٣ ES ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ١٩٥ ) مساعدا تقنيسا متدربا بأشغال الدولة العمومية من الدرجة الاولى ( الرقسم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) وألحق بدائرة الاشفال العمومية وهندسة الرى والبناء بالمدية .

ويسرى مفعول هذه القرارات ابتداء من تاريخ تنصيب كل معنى بالامر في مهامه .

دیسمبر سنة ۱۹۶۲ آنهی ابتداء من ۱ ینایر سنة ۱۹۹۷ انتداب السيد يحي عزيزى لمهام مساعد تقنى بأشفال الدولة العمومية .

بموجب قرار مؤرخ فی ۱۹ رمضان عام ۱۳۸۲ الموافق ۳۱ دیسمبر سنة ۱۹۶۲ أنهی ابتداء من ۱۰ ینایر سنة ۱۹۹۷ انتداب السيد بابا حكيمي للهام مراقب تقنى بأشغال الدولة

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ ألحق ابتداء من ١ نوفمبر سنة ١٩٦٦ السيد عبد الرزاق بقال المساعد التقنى بالجسور والطرقات من الدرجة الاولى ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠ ) بنفس الرتبة بمركز التكوين الادارى وذلك لمدة تسعة أشهر .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب السيد محمد امزيان عون مكتب ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ١٩٥ ) لمهام مساعــد تقني بأشفال الدولة العمومية من الدرجــة الاولى ( الرقـم الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) وألحق ابتداء من ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٦ بمديرية هندسة الري .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ انتدب ابتداء من ١٥ ديسمبر سنــة ١٩٦٦ السيد الاخضر الاخذارى المستخدم بالجسسسور والطرقات من الدرجة الرابعة السلم EST ( الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٣٥) لمهام مساعد تقنى بأشفال الدولة العمومية من الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي الاجمالي ٢٧٠) والحق بدائرة الاشفال العمومية والرى والبناء بالمدية .

بموجب قرار مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٦ عين السيد صالح ميلى الحائز لشهادة الكفاءة المهنية ( رسم البنايات ) مراقبا تقنيا متدربا للبناء من الطبقة الثانية والدرجة الاولى ( الرقبية الاستدلالي الاجمالي ٢١٠) وألحق بدائرة الاشفال العمومية والسرى بقسنطينة.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

مقرران مؤرخان في ٢٦ رجب و ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ١٠ نوفمبر و ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٦ يتضمنان الترخيص الهندسين معماريين جمل هذا الاسم وممارسة مهامهما

بموجب مقرر مؤرخ في ٢٦ رجب عام ١٣٨٦ الموافق ١٠ يعوجيب قرآن مؤرخ في ١٩ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٣١ [ نوفمبر سنة ١٩٦٦ رخص للسيد احمد اوكبير المهندس

المعمارى الساكن بـ ٢١ و ٢٣ نهج رابح نوال(اوبير سابقا) بمدينة الجزائر بحمل اسم مهندس معمارى بالجزائر (اضافة رقم ١ الى الجدول الوطنى للمهندسين المعماريين بموجب القرر الؤرخ في ٢٨ محرم عام ١٣٨٦ اللوافق ١٩ مايو سنة ١٩٦٦ المنشور في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم ٥٣ المؤرخة في ٢ ربيع الثانى عام الديمقراطية 1 يونيو سنة ١٩٦٦).

بعوجب مقرر مؤرخ في ٨ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٦ رخص للسيد صلاح الدين مقداد المهندس المعماري الساكن بـ ٨٨ نهج مراد ديدوش بمدينة الجزائر بحمل اسم مهندس معماري وممارسة مهنته بالجزائر اضافة رقم ٢ الى الجدول الوطني للمهندسين المعماريين بموجب المقرر المؤرخ في ٢٨ محرم عام ١٣٨٦ الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٦٦ المنشور في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم ٣٥ المؤرخة في ٢ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦).

# وزارة العمل والشيؤون الاجتماعية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢٨ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٨ فبراير سنة ١٩٦٧ يتضمن تكليف النظام المنجمي للضمان الاجتماعي بتسيير الشؤون الخاصة بحوادث العمل

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية ، ووزير الصناعة والطاقة ،

بمقتضى القانون رقم ٦٢ ـ ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامى الى تمديد مفعول التشريع النافذ الي

غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ - ٣٦٥ المؤرخ فى ١٥ رمضان عام ١٩٨٦ الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٦٦ والمحددة بموجبه شروط تطبيق البابين ١ و ٢ من الامر رقم ٦٦ - ١٨٣ المؤرخ فى ٢ ربيع الاول عام ١٣٨٦ الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن التعويض عن حوادث العمـــل والامراض المهنية ولا سيما المادة ٦ منه ،

- وبمقتضى المقرر رقم ٤٩-٣٣. المعدل ، والمتضمسين احداث نظام خاص يتعلق بالتقاعد والاحتياط لمستخدمي المناجم ، والمصدق عليه بموجب المرسوم المؤرخ في ٢ غشت سنة ١٩٤٩ .

يقرران ما يلى:

المادة الاولى: يصبح التسيير الكامل أقيما يخص التعويف عن حوادث العمل والامراض المهنية التى يصساب بهسا المستخدمون المبينون في المادتين ٣و٤ من المقرر رقم ٤٩ ـ ٢٠. المشار اليه أعلاه ، منوطا بالصندوق المستقل لتقاعد واحتياط مستخدمي المناجم في الجزائر ابتداء من ١ ابريل سنة ١٩٦٧.

المادة ٢: يكلف مدير الضمان الاجتماعى بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومدير المناجم والجيول وحيا بوزارة الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٨ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ٨ فبراير ... ١٩٦٧ .

وزير العمل والشؤون الاجتماعية وزير الصناعة والطاقة عبد العزيز زرداني بلعيد عبد السلام

# قرارات عمسال العمسالات

قرار مؤرخ في ٢٦ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٧ يناير سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الاذن لجلب الماء ضخا من وداى المحاقن لري اراضي

بموجب قرار مؤرخ في ٢٦ رمضان عام ١٣٨٦ الموافق ٧ يناير سنة ١٩٦٧ من عامل عمالة تلمسان:

1) يؤذن للسيد معمورى على ولد ماحي في جلب الماء ضخا من وادى المحاقن لري الاراضى المحددة مساحتها باللون الوردى على الرسم البيانى الملحق بأصل هذا القرار ومجموع . تلك المساحة نحو ٣ هكتارات و ٨ آرات وهي جزء من ملك الشخص المذكور . ان كمية الماء المتوسطة المسموح بضخها تحدد بلتر ونصف في الثانية .

٢) يمكن لمجموع كمية الماء التي تضخها المضخة ان يزيد
على لتر ونصف في الثانية دون ان يتجاوز ١٠ لترات في الثانية

ولكن يجب فى هذه الحالة ان تنقص مدة الضخ بحيث لاتتجاوزًا كمية الماء المجلوبة الكمية المناسبة للتصريف المتوالى المأذون ( يكون الاذن صالحا حتى تحدث منطقة مغنية فى المستقبل) .

تكون منشئة الضخ ثابتة وقادرة على رفع 1. لترات لاقصى حد في الثانية الى علو ثلاثة أمتار وهو علو الرفع المحسوب فوق المستوى الادنى لمياه الوادى .

٣) تكون المنشأة التى يركبها المستفيد والمتكونة من المحرك والمضحة وأنابيب المص والكبس ، موضوعة بحيث لا يحدث أي شق على ضفاف الوادى ولا يترتب على وضعها أي انحصار في مسيل المياه بالوادى ولا في حركة المرور على املاك الدولة .

ولموظفي مصلحة هندسة الري أثناء قيامهم بمهامهم حرية الدخول في كل وقت ألى المنشأة المذكورة للاطلاع على الغرض الذي تستعمل فعلا لاجله ه.

ا يمنح الاذن دون تحديد للمدة من شهر ابريل الى شهر مبتمبر ، او التنقيص من مدته او ابطاله فى كل وقت دون تعويض ولا سابق اندار وذلك اما لفائدة سلامة البلاد من الامراض واما لمنع حدوث الفيضانات او وضع حد لها واما لعدم مراعاة الشروط التى يتضمنها الاذن، وعلى الخصوص:

1 ـ اذا لم يستعمل الاذن صاحبه في الاجل المحدد في الفقرة ٥) ادناه ،

ب \_ اذا استعملت المياه لفرض غير الذى منح الاذن لاجله، ج \_ اذا تنازل عن الاذن صاحبه او حوله الى غيره بدون موافقة عامل العمالة ، باستثناء الحالة المنصوص عليها فى المادة . 1 من المرسوم المؤرخ فى ٢٨ يوليو سنة ١٩٣٨ ،

د ـ اذا لم تؤد الاتاوات الواجبة في المواعيد المحددة لها ،

اذا خالف صاحب الاذن مقتضيات الفقرة ٧) ادناه ٤

لا يكون لصاحب الاذن حق في المطالبة بتعويض في حالة ها اذا وقع تقصير الاذن او اصبح هذا الاذن غير قابل للاستعمال من جراء ظروف تتعلق بأسباب طبيعية او بحالات قوة قاهرة ٤

ولا يكون له كذلك حق في المطالبة بأي تعويض في حسالة ما اذا كان عامل العمالة قد أمر اثر نقص الماء بتنظيم موقت الغرض منه تخصيص كميات معلومة من الماء الصالح للشرب للسكان ولورد المواشى ثم توزيع الكمية الباقية منه على مختلف الماذون لهم بجلب الماء من وادى المحاقن .

ويمكن علاوة على ذلك ، تعديل الاذن المذكور أو ابطاله في كل زمن مع أو دون سابق انذار اذا كان ذلك يقتضيه الصالح العام ويمكن لهذا التعديل أو النقص أو الابطال أن يفتح حقا للتعويض لفائدة صاحب الاذن اذا لحقته من جراء ذلك خسارة مباشرة .

ولا يقرر تعديل الاذن أو تقصيره أو ابطاله الا بأمر عامل العمالة وذلك بعد اتمام نفس الاجراءات المتبعة قبل منتح الاذن والمحددة في المادة } من المرشوم المؤرخ في ٢٨ يوليو سنة ١٩٣٨.

نتحمل صاحب الاذن نفقات الاشفال اللازمة لتركيب واستخدام منشأة الضخ وتتم هذه الاشفال باعتناء صاحبها وتحت مراقبة مهندسي مصلحة الهندسة القروية ويجب أن تكون متممة في اقصى أجل يبلغ ٦ أشهر ابتداء من تاريسخ هذا القرار.

ولا يمكن استخدام منشاة جلب الماء الا بعد أن يتحقق من الاشغال مهندس الصلحة هندسة الرى بناء على طلبصاحب الاذن ويتحتم على هذا الاخير ، بمجرد الانتهاء من الاعدادات، أن يزيل نصب السقالات وبقايا مواد البناء وأن يباشر في اصلاح ما قد يلحق غيره ويلحق أملاك الدولة من الاضراد.

واذا امتنع عن ذلك أو تهاون في تنفيذه في الوقت المناسب قامر السلطة المحلية بانجازه فورا على نفقته مع عدم الاخلال

بالاحكام الجزائية المطبقة عليه ودون الاخلال أيضا بالدعوى المدنية التي قد تقام عليه من أجل امتناعه او تهاونه .

7) تخصص مياه الضخ المجلوبة لرى المساحة المسار اليها في الفقرة الاولى أعلاه ولا يجوز استعمالها لرى ملك آخر دون اذن جديد بذلك ،

وفى حالة بيع الملك المأذون بريه فان الاذن الخاص به يحال بحكم القانون الى الملاك الجديد الذى يجب عليه اخبار عامل عمالة تلمسان بانتقال الملك اليه فى أجل ستة أشهر ابتداء من يوم نقل الملكية .

ويبطل كل تنازل عن الاذن دون ملكية العقار الذى منح الاذن لأجله ويترتب على ذلك الغاء الاذن دون تعويض .

وفى حالة تجزئة المعقار المأذون بريه فان توزيع المياه بين الاراضى المجزأة يجب أن يكون موضوع طلب اذن جديد لرى كل واحدة منها ويحل محل الاذن القديم .

٧) يتحتم على صاحب الاذن اجتناب تكون مستنقعات قد تتحول الى أوكار تنشأ منها حمى المستنقعات (البالوديزم) الخطيرة على الصحة العمومية ويجب عليه ان يوجه ريه بحيث يمكن اجتناب تكون بيوت لبعوض الآجام ٠

ويجب عليه الامتثال بدون تأخر للتعليمات التي يمكنن أن يوجهها اليه لهذا الفرض موظفو مصلحة هندسة الري أو مصلحة محاربة حمى المستنقعات .

٨) يمنح هذا الاذن مقابل دفع أتاوة سنوية تبليسغ ديناران ونصف (٥٠٠٠ دج) يجب دفعها الى صندوق محصل أملاك الدولة بتلمسان ابتداء من يوم الاعلان عن قرار منح الاذن .

ويمكن اعادة النظر في هذه الاتاوة في أول يناير من كـــل سنة .

وزيادة على هذه الاتاوة يدفع صاحب الاذن :

- الرسم الثابت وقدره ٥ دنانير المؤسس بموجب المرسوم المؤرخ في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣٥ والمطبق على الجزائر بموجب المرسوم المؤرخ في ١٩ يونيو سنة ١٩٣٧ والمعدل بموجب المرسوم المؤرخ في ١٩٠١ المصادق عليه بموجب المرسوم المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٨.

٩) يجب على صاحب الاذن أن يخضع لجميع الانظمة السارية أو التى ستقرر فيما يخص الاتاوات عن استعمال الماء والشرطة وكيفية تقسيم المياه وتوزيعها .

1. ) ينفذ هذا القرار مع الاحتفاظ بجميع حقــوق الفير .

# بلاغيات ، اعلانيات

# رئاسة مجلس الوزراء

# الادارة المسسامة

#### مناقص\_\_\_ة

فتحت مناقصة لابدال ثلاثة مصلعد كهربائية بقصر الحكومة ،

يمكن لقدمي العروض أن يطلعوا على ملف المناقصة بالادارة العامة لرئاسة مجلس الوزراء ، المكتب ٧٨ ـ الطابق الارضى بقصر الحكومة بالجزائر العاصمة .

ويجب توجيه العروض ضمن ظرف مزدوج وموصى عليه الى العنوان المذكور أعلاه .

ويجب أن يحمل الظرف الخارجي الاشارة التالية :

« مناقصة لابدال ثلاثة مصاعد كهربائية » ه

ويحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض بيوم ٢٥ مارس سنة ١٩٦٧ على الساعة الثانية عشرة زوالا .

ويجب على مقدمي العروض أن يضموا الى عروضهـــم اللي:

- دفتر التعليمات الموافق عليه بصفة رسمية ،
  - شهادة من الضمان الاجتماعي ،
- تصريح على الشرف (يضم الى دفتر التعليمات) ،
  - شهادة من مصلحة الضرائب ،
    - شهادة للدفعات الجزافية 6
      - ـ شهادة للرسم الفريد ،
  - وصل من التصريح بوجود المقاولة ٠٠

يلزم مقدموا العروض بعروضهم طيلة تسعين يوما ابتداء من تاريخ تقديمها .

#### مناقصيية

فتحت مناقصة لتوريد ما يلي:

ـ بدلات الشبتاء من الجوخ أو من قماش الصوف الخشين العوان المصلحة .

- بدلات الصيف من القماش الكاكى لاعوان المصلحة . يمكن لقدمى العروض أن يطلعوا على اللف بالادارة العامة

لرئاسة مجلس الوزراء ـ المكتب ٧٨ ـ الطابق الارضى بقصر، الحكومة بالجزائر العاصمة .

يجب توجيه العروض ضمن ظرف مزدوج وموصى عليه الى العنوان أعلاه .

ويجب أن يحمل الظراف الخارجي الاشارة التالية «مناقصة لتوريد بدلات الشتاء وبدلات الصيف » .

يحدد التاريخ الاقصى لاستلام العروض بيوم 10 مارس سنة 1977 على الساعة السادسة بعد الزوال .

ويجب على مقدمي العروض أن يضموا الى عروضه م

- دفتر التعليمات الوافق عليه بصفة رسمية ،
  - ـ شهادة من الضمان الاجتماعي ،
- تصريح على الشرف (يضم الى دفتر التعليمات) 6
  - ـ شهادة للدفعات الجزافية ،
    - ـ شهادة للرسم الفريد ،
  - وصل من التصريح بوجود القاولة ٥٠

يلزم مقدموا العروض بعروضهم طيلة تسمعين يوما ابتداء من تاريخ تقديمها .

# وزارة الدفسساع الوطني

### الديرية المركزية لسلاح الهندسة

#### مناقصية

فتحت مناقصة لتشييد بناية مدرسية تحتوى على ٣٢ قسما ومجموعة مطابخ وقاعات للاكل تحتوى على ٦٠٠ مقمد في مدرسة أشبال الثورة بقالمة .

وتشتمل هذه المناقصة على قسم وحيد ( باستثناء التدفئة المركزية ) .

يمكن للمقاولين أن يتسلموا ،مقابل دفع مبلغ قدره. ٧٠دج اللفات اللازمة لتقديم عروضهم ويمكن أيضا الحصول على هذه اللفات من المديرية المركزية لسلاح الهندسة ( المكتب المركزى للدراسات ) ١٣٣ ر نهج طرابلس بحسين داى وذلك ابتداء من يوم الثلاثاء ٢١ فبراير سنة ١٩٦٧ .

يمكن توجيه العروض ضمن ظرف موصى عليه او ايدامها

فى مكاتب مديرية المصالح المالية لوزارة الدفاع الوطني بحي الغولف ، يوم الثلاثاء ١٤ مارس سنة ١٩١٧ قبل الساعية الرابعة بعد الزوال وهو آخر أجل ويجب تقديم هسيده العروض فى ظرف مزدوج ويتضمن الظرف الاول ما يلى:

م طلب القبول مصحوبا بتصريح يتضمن قصد المرشح في تقديم عروضه وذلك بأن يذكر اسمه ولقبه وصفته ومحل اقامته .

- مذكرة تتضمن الوسائل التقنية ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاشفال التي انجزها .

- شهادتين مسلمتين من طرف رجال الفن .

- شهادة تسديد جميع أقساط الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي وصندوق العطل المدفوعة أجرتها .

ـ شهادة مدم الإفلاس »

- الوثائق الجبائية الواجب تقديمها .

ويتضمن الظرف الثانى اللف والعروض .

تحدد المدة التي يكون خلالها المرشحون ملزمين بعروضهم بتسعين يوما (٩٠) .

#### انسسنار لعقاولة

تندر مقاولة « مؤسسة عاشور اخوان » الكائنة بالقليمة متعهدة الصفقة رقم ٢٣-٥٩-٥٧ الصادق عليها بتاريخ ٣ مايو سنة ١٩٦٣ والمتعلقة بتنفيذ اشغال بناء مركز التكوين المهنى للكبار بالبويرة ، والمشتملة على القطعتين رقم ٣و٤ - النجارة والحدادة ، بمتابعة تنفيذ هذه الاشغال في أجلًا عشرين يوما ( ٢٠ ) ابتداء من نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وان لم تلب المقاولة هذا الطلب في الاجل المحدد فتطبق عليها مقتضيات المادة ١٤ من الامر رقم ٢٢-١٦٠ المؤرخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .